

## الدرس الثالث عشر من أصول التفسير | الشيخ رشاد بن أحمد

### الضالعي

رشاد بن أحمد الضالعي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصعد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واصعد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحابه وسلم تسلينا كثيرا اما بعد. كما اخذنا في الدرس الماظي - 00:00:01

مسألة الناسخ والمنسوخ فما معنى النسخ في صلاح العلماء اه نعم هذا معنا نصف القرآن وقلنا النسخ تعريفة ورفع حكم ثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه في اصطلاح السلف او في عرف السلف على ماذا كانوا يطلقون النسخ - 00:00:30

على كل بيان فيشمل نعم احسنت ويشمل ايضا النسخ بهذا المعنى. كل بيان يطلقون علي نسخا ثم اخذنا انواع النسخ الواقع في القرآن ها نعم اما نسخ التلاوة مع الحكم - 00:00:57

مثل ماذا عشرة رضعات كان في منزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن نسخن بخمس معلومات والنوع الثاني نسخ التلاوة مع بقاء الحكم ممثلة له ترجموها البة والثالث ها نسخ الحكم مع بقاء التلاوة. وهذا قلنا هو - 00:01:20

اكثر الایات التي حصل فيها نسخ ذكر اهل العلم شروطا حتى يكون النسخ فلا يكون النسخ الا بشروط ما هي هذه الشروط ها ان يكون الحكم المنسوخ ثابتة بخطاب الشرع بدليل انه لو كان ثابتة بالعادة - 00:01:50

فرفعه لا يكون نسخن ايضا الشرط الثاني ها الا يمكن الجمع بينهما والشرط الثالث ان يتأخر الناسخ عن المنسوخ نوافل نقرأ في هذا الدرس نأخذ ان شاء الله الایات المنسوخة - 00:02:13

في القرآن والمراد بالایات المنسوخة اي التي نسخ حكمها مع بقاء تلاوتها اما التي نسخ حكمها وتلاوتها فهي قليل كما مثل به في قوله عشر رضعات معلومات يحرمنا وايضا ما نسخت تلاوته وبقاء حكمه هذا قليل - 00:02:36

لكن المراد الذي الف فيه العلماء مختلف في الایات التي فيه هو ما نسخ حكمه مع بقاء تلاوته قد الفت في ذلك كمن سبق كتب كثيرة لابي داود وله ابى عبید القاسم بن سلام - 00:03:10

ولابي جعفر النحاس المكي بن ابى طالب وغيرهم امس قلنا للواحد هو سبق لسان الواحد كتابه في اسباب النزول وليس في الناس يا اخوان من احسن من الف في ذلك وجمع الایات التي - 00:03:32

نسخت اي نسخ حكمها السيوطي رحمة الله في كتابه الاتقان وقد ذكر السيوطي في الاتقان نثرا اول ذكرها نثرا واحد وعشرين آية ثم رجح ان اثنين من هذه الواحد والعشرين ليس بمنسوخة - 00:03:53

وصارت عنده تسعه عشر آية ثم اضاف اليها ايتين اخريين فصارت واحد وعشرين ثم نظمها في عشرة ابيات نظم عشرين آية واضاف اثنين ذكرها بقليلا اشارة الى تضييفها. فخلص في النظم - 00:04:17

الى ان الایات المنسوخة عشرون آية وحتى هذه العشرين التي ذكرها السيوطي رحمة الله في كثير منها خلاف وفي بعض الراجح انه ليس بمنسوخ والتي يشهد لها الدليل وهي واضحة في النسخ - 00:04:44

عشر ايات في كتاب الله التي نسخ حكمها مع بقاء لفظها واما بقيتها فبعضها في خلاف شديد وبعضها الراجح انه ليس بمنسوخ وانما بين في موضع اخر بيانا بين الحكم فيه - 00:05:04

فالعشر الایات المنسوخة حتى تعلم يعلم انها للعشر المنسوخة نسختها غيره وبينت الحكم فيها الایة الاولى قول الله سبحانه وتعالى

كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعرف حقا على المتقين. الاية التي في سورة البقرة -

00:05:27

فهذه الاية تدل على انه كان حقا واجبا اذا حضر الانسان الموت ان يوصي لوالديه واقاربه من ماله كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا ان ترك مالا -

00:05:57

الوصية للوالدين والاقربين بالمعرف حقا على المتقين ثم نسخت هذه الاية بآيات الميراث وبين الله تعالى لكل واحد حقه ممن

يستحق الارث وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه. فلا وصية لوالدي -

وهذا يبينها اثار تبين هذا الحكم لان بعضهم قال هذه الاية محمولة على الوالدين والاقربين الغير وارثين ولا يزال الوصية لهم الى الان  
مشروعة هالقد اذا وجد الاب والجدة اذا وجدت الام هذان والدان -

00:06:54

وهما غير وارثين غير وارثين وكذلك الاقارب الذين ليسوا وارثين قالوا في شرع الوصية لهم وال الصحيح انها منسوبة اولا لان لفظ الاية  
قل فيها كتب عليكم اي هذا شيء واجب -

00:07:18

والوصية الغير وارثين ليست واجبة ايضا يبين ذلك ما جاء من اثار عن السلف ان هذه الاية كانت قبل الميراث. فلما جاءت آيات

الميراث نسختها اذا ما تضمنته هذه الاية من الحكم او الوصية للوالدين والاقربين منسوخ -

الاية الثانية ايضا في سورة البقرة قول الله تعالى وعلى الذين يطیقونه فدية طعام مسکین وكانت كان الصيام في اول ما شرع كان  
الانسان قادر على الصيام مخیر فيه ان شاء صام -

00:08:03

وان شاء افطار واطعم مسکینا قال الله وعلى الذين يطیقونه اي يطیقون الصيام ويقدرون عليه فدية طعام مسکین اي اذا لم يصوموا  
اذا افطروا ثم نسخت هذه الاية وصار الصيام واجبا على كل من شهد شهر رمضان -

00:08:31

وقال الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا وعلى سفر فعدة من ايام نخاء فرفع هذا التخيير وصار الصيام واجبا  
دون تخيير على كل من شهد رمضان -

00:09:01

الاية الثالثة ايضا في سورة البقرة اية عدة المتوفى عنها زوجها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى  
الحول غير اخراج وكان يجب على المرأة المتوفى عنها زوجها ان تعتد سنة حولا كاملا -

00:09:24

على ما كان الحال عليه قبل الاسلام كانت المرأة تعتق سنة. ولكن كانت عدتها فيها شناعة كما جاء في الاحاديث. قبل الاسلام ثم نسخ  
هذا الحكم وقال الله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا -

00:09:55

يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فنسخت السنة باربعة اشهر وعشرا ايام وهذا عدة من مات عنها زوجها الاية التي تلتها ايضا في  
سورة البقرة قول الله سبحانه وتعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه -

00:10:16

يحاسبكم به الله ويغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وهذه الاية فيها انما في نفس الانسان سواء اخفاه او اظهره يحاسب به نسختها  
الاية التي بعدها لا يكلف الله نفسها الا وسعها. لا ما كسبت وعليها ما اكتسبت -

00:10:53

ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واحتلطانا. قال الله قد فعلت ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا. قال الله قد فعلت ربنا ولا  
تحملنا ما لا طاقة لنا به. قال الله قد فعلت -

00:11:27

والذي لا طاقة لهم به هي هذه. جاءوا الى الرسول صلى الله عليه وسلم قالوا انزلت الصلاة والصيام والجهاد وانزلت هذه الاية ولا  
نطيقها ولم يكلفهم الله بها ونسخ ذلك -

00:11:46

الاية الخامسة في سورة النساء واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم نستشهد عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسکوهن في البيوت  
حتى يتوفاهم الموت. او يجعل الله لهن سبيلا وهذا كان تعامل به الزانية -

00:12:04

والزاني او الزانية اللاتي يأتين الفاحشة منكم نستشهد علينا اربعة منكم فان شهدوا على الزنا فامسکوهن في البيوت. تحبس حتى  
تموت والذان يأتيان منكم فاذوهما نسخت بقول الله سبحانه وتعالى الزاني والزانية فاجلدوا كل واحد منهم مئة جلد -

00:12:34

وكان الحكم اولا في الزانية تحبس حتى تموت ثم نسخ ذلك بهذه الاية الزانية الزاني والزانية فاجلدوا كل واحد منهم مئة جلد وايضا

نسخ بقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:05

في صحيح مسلم حديث عبادة قال بعد ان قرأ و يجعل الله لهن سبيلا قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مئة و تغريب عام والثيب جلد مئة والرجم - 00:13:30

فهذا الحديث بين ان قوله تعالى فاجلدوا كل واحد منهم مئة جلدة هذا في حق من البكر الذي ليس بمحصن اذا زنا واما الثيب فيترجم المحسن الذي قد تزوج حتى الموت - 00:13:53

الآلية السادسة في سورة النساء ايضا والذين عقدت ايمانكم فاتوهم نصيبيهم وكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقرءون والذين عقدت ايمانكم فاتوهم نصيبيهم هذه الآية في التوارث بالحلف وكان يتحالفون - 00:14:15

والحلف كالاتفاق والصلح والمؤاخاة ثم يتوارثون بهذا الحلف الذي بينهم والذين عقدت ايمانكم اي حصل بينه وبينهم الاتفاق والايام و العقود على الحلف والمناصرة فاتوهم نصيبيهم اي كانوا يرثون من حلفائهم - 00:14:48

ثم نسخت بقول الله سبحانه وابلو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله مع ان هذه الآية والذين عقدت ايمانكم حملها ابن عباس وغيره على الذين اخى بينهم النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وليس على - 00:15:21

الحلف مطلقا وسواء كان في الحلف او في المؤاخاة التي عقدها النبي صلى الله عليه وسلم نسخ ذلك وصار القريب احق بالميراث من قريبه وابلو الارحام بعضهم اولى ببعض الآية السابعة الآية التي في سورة الانفال - 00:15:41

ايكم منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مئة يغلب الفا من الذين كفروا بانهم قوم لا يفقهون كان يجب في اول الامر ان الواحد من المسلمين يصابر عشرة من المشركين - 00:16:10

ايكم منكم عشرون صابر يغلب مئتين الواحد يجب عليه ان يقف امام عشرة ثم نسخت بالآلية التي تليها. قال الله تعالى الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فليكن منكم مئة صابرة يغلب مائتين - 00:16:36

واياكم منكم مئة يغلب الفا وان يكن منكم مائة صابرة يغلب مائتين. وان يكن منكم الف يغلب الفين باذن الله فصار الواحد يصابر اثنين - 00:16:58

ونسخ الحكم الاول الذي كان فيه مثابرة الواحد للعشرة الآية الثامنة في سورة الاحزاب قول الله سبحانه لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنها - 00:17:19

فهذه الآية انه لا يحل للرسول صلى الله عليه وسلم ان يتزوج بعد زوجاته التي كنا عنده ولا ان يستبدل بهن اخريات من يطلق واحد منهن ويأتي باخرى بدلها فلا يتزوج عليهن وهن باقيات ولا يستبدل بهن غيرهن - 00:17:42

لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهم من ازواج ولو اعجبك حصنهن قال الله الا ما ملكت يمينك هذه الآية نسخت قالت عائشة رضي الله عنها كما عند احمد والترمذى وغيرهم - 00:18:05

قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل الله له النساء ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حل الله له النساء للعلماء قولان في ما هو الناسخ لهذه الآية - 00:18:27

قال بعض من الناس قول الله سبحانه يا ايها النبي ان احلنا لك ازواجاك اللاتي اتيت اجرورهن وما ملكت يمينك وبنات عمه وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هجرن معك - 00:18:47

وامرأة مؤمنة وابت نفسها للنبي ان اراد النبي يستنكح خالصة لك من دون المؤمنين فاحل الله تعالى له هؤلاء وكانت هذه الآية التي فيها احل هؤلاء ناسخة للآلية التي حرمت عليه النساء - 00:19:07

وقال بعض العلماء الناسخ لها قول الله سبحانه وتعالى من تشاء منهن. اي تؤخر لك ان تؤخر منهن من تشاء وتؤوي اليك من تشاء ايوا تضم اليك من تشاء. ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك - 00:19:25

فالامر كما قالت عائشة التي هي من اعلم الناس بشأن الرسول عليه الصلاة والسلام قالت لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حل الله له النساء والآلية الاولى التي في سورة الاحزاب لا يحل لك النساء. قال ابن كثير رحمة الله تعالى كلامه قال هذه الآية

لنساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومجازى لهن بحسن على حسن صنيعهم حين خيرهن الرسول بين متع الدنيا وبين الله ورسوله والدار الآخرة فاخترنا الله ورسوله والدار الآخرة فكافئهن الله سبحانه بان حرم على نبيه ان يفارقهن وان يستبدل بهن غيرهن - 00:20:11

وايضاً بان يتزوج غيرهن ثم نسخ هذا الحكم الآية التاسعة في سورة المجادلة ويصح ان يقول المجادلة والمجادلة نسبة الى المرأة التي جاءت تجادل والمجادلة بالفتح بالنسبة الى ما حصل بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم من كلام - 00:20:38  
قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك خير لكم واطهر ان لم تجدوا فان الله غفور رحيم وكان في اول الامر - 00:21:12

اذا اراد الانسان ان يكلم الرسول صلى الله عليه وسلم يتصدق قبل ان يكلمه ثم يأتي يكلم الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك كما ورد في بعض الطرق انه حصلت عليه صلى الله عليه وسلم مشقة من كثرة كلام الناس - 00:21:31

فسريع لمن اراد ان يكلم وامر من اراد ان يتصدق يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم اي قبل مناجاتكم له صدقة ثم نسخ هذا الحكم بالآلية التي بعدها. قال الله تعالى الشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات - 00:21:49  
واذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة واطيعوا الله ورسوله. والله خير بما تعلمون ورفع هذا الحكم الآية العاشرة الآية التي في سورة المزمل يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا - 00:22:15

نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه ورتب القرآن ترتيبا امر النبي صلى الله عليه وسلم وجاء عن عائشة امر الرسول والمؤمنون في هذه الآيات ان يقوموا الليل وكان قيام الليل واجبا - 00:22:41

اختلفوا هل هو واجب على الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى الرسول والمؤمنين؟ على قولين وامسک الله تعالى اخر هذه السورة سنة فقام النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون سنة - 00:23:05

قال ابن عباس كما صح عنه قال وكانوا يصلون كما يصلون في رمضان سنة كاملة حتى انزل الله تعالى ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصف حتى قال علم ان لن تحصوه فتاتب عليه - 00:23:21

البقرة وما تيسر من القرآن فرفع هذا الحكم بعد ان امرروا بالقيام واستمرروا عليه سنة رفع بعد ذلك وصار القيام تطوعا في حق النبي صلى الله عليه وسلم وحق الامة - 00:23:41

فهذه عشر آيات التي صح فيها صحت فيها الا أدلة في اكثريتها وايضاً القول بالنسخ فيها ظاهر بقى العشر الآيات الأخرى التي ذكرها السيوطي مين اهل العلم من قال بنسخها ومن اهل العلم من خالف وقال ليست منسوبة انما بعضها بين - 00:24:02  
كان عاماً فخصص او كان مجملاً في وبين وليس منسوبة على الصالح الأصوليين الذي يريدون بالنصر فهي اذا كم ايات اربع في سورة البقرة واياتان في سورة النساء فتتصير كم ستة والسابعة - 00:24:30

في سورة الانفال والثامنة في سورة الاحزاب والتاسعة في المجادلة والعاشرة في المزمل معرفة هذه الآيات وهذه الموضع المنسوبة من القرآن من المهم جدا حتى اذا اتي اليها المفسر الذي يقرأ في تفسير القرآن علم ان حكم هذه الآيات مرفوع - 00:24:57  
ومنسوخ ليس باقيا بقى هنا تنبئه في المسألة التي ذكرناها في الفرق بين القرآن المكي والمدني. وان من كل سورة وردت فيها كلا فهي مكية النهاردة يحتاجنا تأكيد والامر كذلك نعم. كل السور التي وردت فيها كلا - 00:25:23

هي مكية وللفائدة كلا ليست موجودة في النصف الاول من القرآن كل النصف الاول لا توجد فيه كلا في قصة للحجاج انه اخذ ولد امرأة وكان الحجاج يحفظ القرآن بل كانوا من المتقنيين له - 00:25:46

وجاءت هذه المرأة يخاطب في ولدها وقالت في ضمن خطابها قالت والذي رفع كلا من النصف الاول من القرآن نناشد ان يطلق ولدها فعجب الحجاج من ذكائه فكر ولم يجد كلا في النصف الاول من القرآن فاطلق لها ولدها - 00:26:15

فكلا هي في النصف الثاني اضافة الى ذلك كلا كل المواقع التي وردت فيها في المفصل سوى ثلاثة مواقع فهي وردت في القرآن في

اربعة وثلاثين موضع في سورة مريم - 00:26:40

وسورة المؤمنون وسورة الشعرا و ايضا سورة سباء نعم في اربع ايات في اربع صور من غير المفصل. والباقي كلها في المفصل وردت في مريم والمؤمنون والشعراء وسبأ وفي المعارك والمدثر والقيامة والنبا وعبس والانفطار والمطفيين والفجر والعلق والتکاثر والهمزة - 00:26:59

خمسة عشر اية ووردت في هذه الخمسة عشر اية في اربعة وثلاثين موضع منها احد عشر اية كلها في احد عشر سورة في المفصل  
خمسة عشر سورة وفي اربعة وثلاثين اية - 00:27:32

وكل السور التي وردت فيها كلام مكية وهذا يناسب ما تقدم ان الغالب في القرآن المكي قوة الاسلوب وشدة الخطاب وكل هذه حرف  
ردع وزجر غالبا ما تأتي لذلك بمناسبة - 00:27:52

ان تكون في القرآن المكي هذى ورقة افادنا بها اخ رفعها في الدرس الماظي ذكر الموضع التي وردت فيها جميعا اخو يقول ما هي  
الاية التي نسخت الاية العاشرة ذكرنا ذلك - 00:28:10

ما هي التي نسختها ان ربك يعلم انك تقوم ادنى منك قال علم ان لن تحصوه فتاب عليكم. فاقرأوا ما تيسر من القرآن يقول هل يوجد  
شيء من السنة نسخ شيئا من القرآن؟ نعم موجود هذا - 00:28:28

وهو الصحيح انه وارد ولكن موضوعنا نحن النسخ في القرآن. فلذا لم نتعرض له يقول الشيخ محمد بن حزام له كتاب في الناسخ  
والمنسوخ وهذا الكتاب شرح ابيات السيوطي العشرة الابيات - 00:28:49

التي ذكرها السيوطي وهو كتاب جيد يقول حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم يمت حتى احل الله للنساء ما حاله حديث  
صحيح وله اكثر من طريق ومن قد جاء عن غير عائشة جاء عن ام سلمة - 00:29:12

ولسه النادي الى ام سالمة فيه طاعة اخ يقل يا ايها الذين امنوا اذا نجيتكم الرسول فقدموا بين يدينا صدقة. على من تجد الصدقة؟  
على الرسول لا على الذي يريد مخاطبة الرسول. على الذي يريد مناجاة الرسول - 00:29:35

يتصدق يننظر مسكيينا او محتاجا يتصدق عليه ثم يخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم استنبط منه شيخ الاسلام كما سبق معنا ان  
من اسباب اجابة الدعاء الصدقة قبل الدعاء قال فاذا كان هذا في مناجاة الرسول وقال الله تعالى فيه - 00:29:56

ذلك خير لكم واطهر فكيف بمناجاته فان هذا من اسباب الاستجابة وذلك افضل واطهر - 00:30:20

نكتفي بهذا سبحانه الله وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:30:48